الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة الوادي
كلية الآداب و اللغات
الأستاذ: شعباني عبد العالي

المقياس : أخلاقيات المهنة المستوى:الثانية ماستر التخصص: أدب حديث و معاصر / نقد

محاضرة رقم : 01

عنوان المحاضرة : في التعريف بمقياس : أخلاقيات المهنة – مفاهيم عامة

-الأخلاق لغة: جمع خلق وهي مأخوذة من الطبع و السجية والعادة، فالطبع هو الصفة الراسخة التي جبل عليها الإنسان دون إرادة منه (فطرة)، والعادة هي الصفة الراسخة التي يكتسبها الإنسان بالمران والتدريب، أما السجية فهي الصفة الدائمة المكتسبة أو غير المكتسبة .

-الخلق اصطلاحا: هو حال في النفس راسخة تصدر عنها الأفعال من خير أو شر، ويعرفها ابن مسكويه: أنها حال النفس داعية الى أفعالها من غير فكر ولا روية، حيث يرى أنه يقسمها الى ما هو فطري طبيعي كالغضب و الى ما هو مكتسب بالعادة والتدريب كالحلم والأناة. ومن أركان حسن الخلق: الصبر، العفة، الشجاعة، الكرم، العدل، الحياء، الحلم.

-علم الأخلاق: هو جملة القواعد والأسس التي يعرف بواسطتها الإنسان معيار الخير في سلوك ما.

-السلوك الخلقي: أعمال الإنسان الإرادية المتجهة نحو راية مقصودة ويقسم الى ظاهري (قول أو فعل) وباطني (أفكار أو مشاعر)، ويكون نابعا من حالة نفسية قابلة للمدح أو الذم مثل السخاء.

-العمل (الواجب): هو كل موقف يبذل فيه الإنسان مجهود فكري أو عضلي (بدني) لتحقيق هدف معين.

-المهنة: هي حرفة تشمل مجموع المعارف العقلية والسلوكية التي يتمتع بها الفرد والذي تجعله يتحلى بقدر من الخبرات والمهارات الفنية.

-مفهوم أخلاقيات المهنة: هي مجموع المعايير الأخلاقية والسلوكية المهنية التي يتبعها الموظف لتحمل مسئولياته المهنية حسب الآداب العامة التي تحددها قوانين ولوائح المؤسسة، حيث أن كل مؤسسة تكون بالحاجة الى ميثاق أخلاقيات للمهنة والذي يتميز ب:

1-حماية المهنة والأفراد بقواعد أخلاقية لتسهل التعامل.

2-تقديم قواعد أخلاقية تشمل معايير سلوكية.

3-مرونة القواعد أمام المواقف والأزمات الجديدة-

4-إنشاء لجنة تقصي المخالفات إن وجدت مثل ميثاق شرف مهنة الأرشيف. -

-مبادئ أخلاقيات المهنة: وتتمثل في العناصر التالية:

1-الاستقامة التي تتضمن الثقة والأمانة والمصداقية والشعور بالمسئولية.

2-النزاهة والاستقلال والموضوعية والتجرد والحياد السياسي.

3-الالتزام بوقت الدوام والمحافظة على أسرار المهنة.

4-المعاملة الحسنة (الرفق) ومعالجة سلبيات الوظيفة (عدم الضرر

-أهداف أخلاقيات المهنة: يمكن اقتصارها على النقاط التالية:

1-فهم السلوك الوظيفي وأهميته في متابعة التزام قوانين العمل.

2-معرفة أخلاقية المهنة وضرورة مراعاة إتباع الجوانب الأخلاقية.

3-تحديد أساليب تطوير الذات وكيفية التعامل مع الضغوط في العمل.

4-تنظيم ورش عمل دورية.

-5 معرفة سلوك الموظف الصحيح وكيفية فهم سلوك الآخرين والتمييز بين السلوك الأخلاقي والغير أخلاقي.

محاضرة رقم : 02

عنوان المحاضرة : أساسيات حول مقياس : أخلاقيات المهنة

-أخلاقيات المهنة من المواضيع الحديثة التي أصبحت تلقى أهمية بالغة في جميع المواضيع الحياتية والمهنية خاصة أن أولت لها الدول المتطورة أهمية بالغة لما لها من ادوار مباشرة وغير مباشرة في التنمية وتطوير القطاعات المهنية والعملية ، اقتصادية، اجتماعية، علمية، رياضية ، كما حازت على مساحة كبيرة من الدراسات والبحوث العلمية الحديثة.

- يأخذ الحديث عن أخلاقيات الأعمال مسارات عديدة تتناسب مع ثقافة الشعوب وطبيعة حضاراتها وهويتها السياسية والاقتصادية. فلا يقتصر وجود الأخلاق على مجتمع دون غيره، إلا أنه في ظل تدني معايير الأخلاق المتعارف عليها أصبح البحث عن الأخلاق مطليا رئيسيا للمجتمعات المتقدمة والمتخلفة على حد سواء.

- أهداف دراسة مقرر أخلاقيات المهنة :

لا شك أن لكل مقرر أهدافا وضع من أجلها، ومن أهم أهداف دراسة مقرر أخلاقيات المهنة :

1- تعريف الطالب بأهمية الأخلاق والعمل المهني.

2- إكساب الطلاب مهارة ممارسة الأخلاق المهنية.

3- تنمية شعور الطالب بالمسؤولية الأخلاقية في الممارسة المهنية.

4- تعرف الطالب على مفهوم الفساد و أشكاله.

-أخلاقيات المهنة هي مجموعة من القواعد والآداب والمبادئ والمعايير السلوكية والأخلاقية التي يجب أن تصاحبها ويتعهد صاحب المهنة القيام بها في مهنته تجاه العمل وعناصره من العملاء والزملاء والمرؤوسين والرؤساء والمهنة والمجتمع والنفس والذات، وتعدّ أساساً لتعاملهم وتنظيم أمورهم وسلوكهم في إطار المهنة، ويعبّر المجتمع عن استيائه واستنكاره لأي خروج عن هذه الأخلاق بأشكال مختلفة تتراوح بين عدم الرضا والانتقاد، والتعبير عنها لفظاً أو كتابة أو إيماءً، وبين المقاطعة والعقوبة المادية

-هنالك فرق كبير بين الأداء الوظيفي والعمل المهني، فالأداء الوظيفي استيفاء الحد الأدنى الموكل للموظف من أعمال من قبل الرؤساء لتنتهي الوظيفة آخر النهار وليقبض الأجر آخر الشهر، لكن العمل المهني فيه التزامات كثيرة تجاه عدّة أطراف منها صاحب العمل والزملاء والمرؤوسين والرؤساء والمالك والمجتمع والمهنة والنقابة، وفيه مسؤولية أخلاقية ومسؤولية تعاقدية ومسؤولية فنية ومسؤولية تشريعية ومسؤولية إنسانية ومسؤوليات أخرى، أمثلة على المهن التي نتحدث عنها تشمل ولا تنحصر بالمهن الهندسية والطبية والتعليمية والمحاسبية والتكنولوجية وغيرها، وكل له أخلاقياته المهنية الخاصة مع بعض القواسم المشتركة.

- مصادر الأخلاقيات التي نتحدث عنها تشمل المصدر الديني، إذ تعد الأديان السماوية أهم مصدر من مصادر الأخلاقيات، وقد أكدت السنة النبوية الشريفة هذا وفصلت ما ورد في القرآن الكريم في هذا الصدد، ومصدر الثقافة العربية الإسلامية حيث كان العرب والمسلمون كعادتهم أول من أدركوا في كتبهم أهمية المبادئ والأسس الأخلاقية التي تقوم عليها المهنة، ومصدر التشريعات والقوانين والأنظمة، إذ تعد التشريعات والقوانين والأنظمة المعمول بها من المصادر الأخلاقية فهي تحدد الواجبات الأساسية المطلوب التقيد بها وتنفيذها ويقصد بالتشريعات الدستور والقوانين والأنظمة والتعليمات، ومصدر التشريعات المهنية مثل نظام الأشغال الحكومية ودفتر عقد المقاولة الموحد وفيديك لمهنة الهندسة، ومصدر العادات والتقاليد والقيم والموروث الحضاري حيث إن المجتمع المدني والموروث الحضاري مصدر مهم لأخلاقيات المهنة على مستوى العلاقة مع الزملاء والمجتمع والمهنة، ومصدر لوائح آداب المهنة والأدب التربوي الحديث والذي يشمل سلوكيات الإخلاص في العمل

والصدق والاحترام والتواضع وإدارة الوقت واجتناب الكِبر والغرور وغيرها، ومصدر منظومة القيم الخاصة بالفرد حيث القيم والإتجاهات والتربية والتدين.

-بيد أن الإطار القيمي مرجعي للحكم على ممارسات المهنة، ويشمل العدل والنزاهة والصدق والأمانة والوفاء بالعهد وحفظ السر والتناصح وإتقان العمل والابتعاد عن إيذاء الغير، إلخ، كما يشمل مكارم الأخلاق والقيم التي يدعو إليها الإسلام والأديان السماوية للتمسك والالتزام بتطبيقها في الحياة اليومية، بيد أن مفرداتها الأخلاقية تشمل الثقة والأمان والمصداقية والدقة والانضباط والاحترام والنزاهة والصراحة والكرامة والإخلاص والجدّية والاستقلالية والموضوعية والحيادية والشفافية والكفاءة والتطوير المهني والمسؤولية والتخطيط الإستراتيجي وتضارب المصالح ومحاربة الفساد والحياد السياسي والسريّة المهنيّة والأمانة ومهارات الاتصال الانضباط الذاتي والانتماء والمؤسسية والعمل بروح الفريق وقيمة الوقت والإتقان، فهي بحر واسع من المفردات، وغيرها.

-وفي مسألة القانون والأخلاق، فدائرة الأخلاق أوسع من دائرة القانون؛ لأن القانون يحتاج الى قضية الخلق، فالخلق علم بالفضائل وكيفية اقتنائها وبالرذائل وكيفية تلافيها، والقانون سلطة مجتمعية خارج نطاق التجمع المهني، ولائحة آداب المهنة هي سلطة خاصة بالمجتمع المهنى، والمجتمع من دون أخلاق طريقه إلى الانهيار لا محالة، ومعظم ما هو أخلاقي لا يخاطبه القانون مثل الإحسان فى العمل، وهنالك أعمال ضارة لا يجرّمها القانون مثل الحسد والحقد وغيرهما، فالقانون يلزم الناس ولا يجعلهم شرفاء، وكثير من القوانين مبنى على أسس أخلاقية، وبعض من القوانين غير أخلاقي أيضاً.

-نحتاج لمواثيق شرف للمهن كافة ونحتاج لمسودة أخلاقيات للمهن لتشمل القيم وقواعد السلوك المهني والوصف الوظيفي والرواتب والخبرات والاستشارات والدوام ودراسة الأمور التنفيذية ولجان التأديب، وكودات أخلاقيات المهنة ومستلزماتها وتطبيقاتها ومبادئ أخلاقية وقواعد سلوك، ونحتاج لتحديث أنظمة ممارسة المهن وتعضيدها بالقيم الأخلاقية للمهنة، ونحتاج لتعظيم مهنية مكاتب المهن ودقتها ووثائقها ومهنيتها، ونحتاج لتعزيز رقابة ديوان المحاسبة لتكون قبل وإبّان وبعد العمل التنفيذي

ورفدها بالمعايير الأخلاقية، ونحتاج لتعزيز عمل هيئة النزاهة ومكافحة الفساد وإضافة المعايير الأخلاقية لعملها وفقاً للتوجيهات الملكية السامية.

– أخلاقيات المهن بطريقها للتراجع بوضوح في ظل تراجع منظومة القيم ولا يمكن أن يبقى الحال على ما هو عليه ليبقى عنصر المال فقط هو المسيطر على المهن ومعاملاتها، فمطلوب تحرك فوري داخلي من لدن كل صاحب مهنة ونقابة للمحافظة على أخلاقيات مهنته وإلّا فستطغى المادية على كل مناحي الحياة دون قيم وأخلاق تذكر.

محاضرة رقم : 03

عنوان المحاضرة : جوهر الفساد و أنواعه

أوّلا : في مفهوم الفساد

الفساد في معظم معاجم اللغة من فعل فسَد وهو ضد صلَح، والفساد هو البطلان ويقال – فسَد الشيء أي بطَل واضمحل. ويراد معناه الجذب والقحط ويأخذ أيضا معنى التحلل العضوي للمادة. ويعني كذلك أخذ المال ظلما التلف والعطب وهو المال القابل للرشوة.

أما من المنظور الإسلامي فيعني الخراب والخلل في قوله تعالى: " ظهر الفساد في البر والبحر بما كسبت أيدي الناس ليذيقهم بعض الذي عملوا لعلهم يرجعون " سورة الروم الآية11 .

أو قد يعني المعاصي والعصيان لطاعة الله لأن الإصلاح يكون بطاعة الله تعالى، في قوله تعالى: " اللذين طغوا في البلاد فأكثروا فيها الفساد " سورة الفجر الآية 16 .

أوقد يعني الطغيان والتجبر كما في قوله تعالى: " للذين لا يريدون علوا في الأرض ولا فسادا سورة القصص " .

-أما اصطلاحا فنذكر عدة تعاريف للفساد نستعرض البعض منها:

أ- الفساد كل سلوك منحرف مقرون بهدف معين يتمثل في المصلحة الشخصية على حساب المصلحة العامة.

ب- الفساد هو استغلال السلطة لأراض خاصة سواء في تجارة أو وظيفة أو إهدار المال العام أو التلاعب فيه سواء كان ذلك مباشر أو غير مباشر.

ج- الفساد كل عمل يتضمن سوء استخدام المنصب العام لتحقيق مصلحة خاصة.

د- الفساد إساءة استخدام الوظيفة العامة للكسب الخاص وتتراوح تعريفات الفساد مابين تعريفات مشددة وأخرى متساهلة، حيث يعرف الفساد عند المحافظين بأنه سلوك بيروقراطي منحرف يستهدف تحقيق منافع شخصية بطريقة غير شرعية أما عند المتساهلين فأنه سلوك إداري غير رسمي بديل للسلوك الإداري الرسمي، تحتمه ظروف واقعية، وتقتضيه ظروف التحولات الاجتماعية والاقتصادية الذي تتعرض لها المجتمعات.

ثانيا : أنواع الفساد

أ- من حيث الأشكال :

1-الفساد العرضي: يكون في صورة حالات فردية لا ترتبط بعلاقات فاسدة مع الآخرين.

2-الفساد المؤسسي: يعمل وينمو وينتشر من خلال شبكات متفرعة أو متشبعة توفر تسهيل الاتصال والحماية لأعضائها المشاركين.

3-الفساد المنظم: تكون تنظيماته وهياكله وخططه محددة الأساليب والطرائق للعمل في الخفاء.

4- الفساد المؤقت: يكون مؤقت نتيجة ظروف خاصة في المؤسسة أو أي إدارة معينة دون غيرها.

ب- من حيث الأقسام:

1-الفساد الاجتماعي: ويتباين من مجتمع إلى آخر، فالذي يعد في هذا المجتمع فسادا قد لا يعد كذلك في مجتمع آخر ومن أمثلة الفساد الاجتماعي انعدام معاني الوظيفية وحب العمل، وتفشي اللامبالاة، وانعدام الأخلاق واحترام العلاقات والأدوار لأفراد المجتمع.

2-الفساد الأخلاقي (المادي والأدبي): وهو يرتبط بالجوانب الأخلاقية أو الدينية ومن مظاهره التزوير والاختلاس المعنوي في العمل الفكري والثقافي، وخيانة الأمانة والتحايل في الجانب التربوي والتعليمي.

3-الفساد الإداري: وهو انحرافات سلوكية للعاملين والمسئولين والتخلي عن القيام بأداء واجباتهم جزئيا أو كليا مثل المحسوبية، عدم احترام مواعيد العمل، تحقيق المصالح الشخصية على حساب الصالح العام، ومن مظاهره الفساد القانوني والحقوقي والازدواج في تطبيق القانون وبالتالي وجود فئات فوق القانون.

4-الفساد السياسي: يتمثل في عدم الاستقرار السياسي ونقص في الحريات العامة الذي يؤدي إلى تمركز سلطة اتخاذ القرار في أيدي غير آمنة بسبب استغلال هذه الفئة لنفوذها في سبيل تحقيق مصالحها الشخصية.

-5 الفساد الاقتصادي: ويشمل إبرام صفقات محلية ودولية للمشاريع المشبوهة، وشراء الأسلحة وانتشار الجريمة المنظمة، مخدرات، تبييض الأموال، وتهريبات ضريبية وجمركية وصفقات مساعدات إنسانية خارجة عن أهدافها.

6-الفساد المالي: وهو استباحة الأموال العامة أو الخاصة ومن مظاهره السرقة والربا.

ج – كما أن هناك من قسم أنواع الفساد:

1-الفساد وفقا لمنظومة الحكم المرتبطة بالسلطات التشريعية والقضائية والتنفيذية.

2-الفساد وفقا للمجالات والأنشطة النوعية، ومنها الفساد السياسي والإداري والاقتصادي والأمني.

3-الفساد وفقا لقطاعات الخدمة، ومنها الفساد الصحي والاجتماعي والرياضي والفني والإعلامي.

4-الفساد وفقا لمداخله وأدواته، ومنها الفساد الموجه للمال العام وللعقارات.

والمرافق العامة.

5-الفساد وفقا لنظامه الجغرافي و منه الفساد المحلي أو الدولي.

ثالثا : خصائص الفساد

1-الفساد يشكل خرق وانتهاك للواجبات الوظيفية الناتجة عن ممارسات خاطئة مرتبطة بالمنفعة الشخصية على حساب المصلحة العامة.

2-يتصف الفساد بالسرية وينطوي على التحايل والخديعة وبأساليب غير مشروعة وبممارسات غير قانونية وغير أخلاقية، وقد يصبح الفساد ظاهرة علنية في حالة استفحاله ويصبح شيء عادي غير مستهجن.

3-عادة ما يشترك في السلوك الفاسد أكثر من شخص، حيث يتم اشتراك أكبر من طرف أفراد، مؤسسات، دول ويتضمن الالتزام بالعمل المتبادل والمصلحة المتبادلة.

4-يقوم الفاسد بالتمويه عن النشاط الذي يقوم به.

5-يرتبط بمظاهر التخلف مثل تأخير المعاملات والتغيب عن العمل وسوء استغلال الوقت.

6-سرعة انتشاره وتتم بازدياد نفوذ الفاسدين مما يعزز القوة الضاغطة على باقي أعضاء أجهزة الإدارة حيث انتشاره هي سمة عالمية عابرة للقارات في ظل تحديات العولمة والأسواق المفتوحة والانفجار المعرفي.

محاضرة رقم : 04

عنوان المحاضرة : مظاهر الفساد الإداري و المالي

يمكن حصر مظاهر الفساد الإداري و المالي في النقاط التالية :

1-الرشوة: وهي أكثر أشكال الفساد انتشارا وشيوعا خاصة في المجال الإداري، وهي ما يعطيه الشخص لصاحب السلطة موظف، قاضي لحمله ما يريد، وتتطلب وجود طرفين أو أكثر، وإذا ما استشرت في المجتمع فقد لا ينتظر الموظف أن يعطيها بل يطلبها من المواطن بشكل مباشر كعناوين إكرامية أو هدية..

2-الاختلاس والسرقة: يعد من أبرز مظاهر الفساد الإداري، وهي تصرف الموظف بأموال الدولة وحيازته على أنها مملوكة له مستغلا وظيفته دون رادع أو مسائلة إدارية أو قانونية خصوصا من أصحاب النفوذ حيث يصبح الفساد حالة فردية لهذه الذهنية.

3-التحيز والمحاباة: هو الأولوية في المعاملات والاستفادة من الخدمات للمعارف والأقارب على حساب القانون خصوصا في الوظائف الحكومية.

4-الابتزاز: يعد أخطر أشكال الفساد لأن الشخص الفاسد قادر على إرغام الطرف الآخر على إرضائه بمكسب مالي نظير خدمات الآخر، وهو عكس الرشوة باعتبارها طوعية.

5-التزوير والخداع: هو جريمة مادية (مالية أو تجارية) أو جريمة معنوية (تزوير الانتخابات...) ويتميز بالتحريف والتلاعب بالمعلومات والوقائع والوثائق...

بالإضافة إلى هذه الأشكال يمكننا ذكر باختصار بعض الأساليب الأخرى للفساد وهي:

6-إساءة استعمال السلطة الحكومية.

7-الواسطة المحسوبية واستغلال النفوذ.

8-قبول الهدايا تأخذ أقل قيمة مادية

9-التميز الفئوي التصرف من قبل أصحاب القرار

10-التمسك بالروتين.

11تعطيل مصالح المواطنين.

12-سرقة حقوق وأدوار فرص الآخرين.

13-الاستهانة بعمليات الرقابة وخيانة الأمانة في العمل....

زد على ذلك :

14- عدم احترام اوقات و مواعيد العمل في الحضور و الانصراف ، أو تمضية الوقت في الهاتف و الامتناع عن آداء العمل و التراخي و التكاسل و عدم تحمل المسؤولية .

15-إفشاء أسرار العمل ...

محاضرة رقم : 05

عنوان المحاضرة : أسباب الفساد الإداري و المالي و آثاره

يمكن حصر أسباب انتشار الفساد في النقاط التالية :

أولا : الأسباب الاجتماعية:

1- انخفاض المستوى التعليمي الذي أدى إلى عدم توفر الموارد البشرية المؤهلة القادرة على الاستفادة من التكنولوجيا المتقدمة، والذي يؤثر في سوء التصرف وعدم المعرفة بالحقوق والمسئوليات.

2-التمسك بالأعراف والتقاليد الموروثة السائدة ونشر ثقافة الولاءات الأسرية أو الالتزامات القبلية أو علاقات الدعم والحماية التي تحد من اتجاه الواجبات العامة للموظف أو المسئول التي تعد أرض مرنة للفساد الاجتماعي.

3-عدم احترام القانون للموظف مهما كان مركزه يؤدي إلى كثرة التجاوزات والعلاقات المشبوهة وزيادة الممارسات الغير أخلاقية التي تحد من قيم المجتمع والذي ينعكس على ضعف مفهوم الدولة الوظيفية.

4-قلة الوازع الديني.

5-قلة الوعي ونقص الحرية بين الأفراد في المجتمع.

6-الحاجة المادية والعبء العائلي على الفرد وتأثير الأسرة والرفاق.

ثانيا : الأسباب الإدارية:

1-كثرة القيود والإجراءات الإدارية وطول الفترة الزمنية التي تستغرقها المعاملات في الجهاز الإداري في الدولة

2-غموض بعض المعاملات و الإجراءات الإدارية التي تفرضها بعض تغييرات الإداريين.

3-شغل المناصب القيادية للدولة لفترة زمنية طويلة وفق معايير فردية وعلاقات شخصية.

4-تعدد أجهزة الرقابة والتفتيش الإداري مقابل ضعف دورها في الرقابة الداخلية أو الرقابة الوقائية لاكتشاف الانحراف وتصحيح الأخطاء.

5-تمركز السلطات والصلاحيات الواسعة في قمة الهرم الإداري، مع انتشار الشخصية القيادة الفردية الاستبدادية.

6-تحول صغار الموظفين إلى عملاء لأصحاب النفوذ داخل الجهاز الإداري للدولة ومن خارجه.

ثالثا : الأسباب الاقتصادية:

1- التداخل بين العوامل الاقتصادية والسياسية التي تفرضه بعض شرائح اجتماعية طفيلية تتسبب في تكديس الثروة بين القلة وتولد البؤس لدى الكثرة.

2-قصور دور الدولة في إعادة توزيع الثروة وتكريس التعددية الطبقية والمساواة بين المواطنين.

3-نشر الفساد الاقتصادي الذي يساهم في اختلال ميزان القوى الاجتماعية.

4-ارتفاع معدلات البطالة بأنواعها.

5-احتكار مراكز اتخاذ القرار الاقتصادي بيد قلة من المسئولين لتحقيق المصلحة الخاصة.

6-غياب الشفافية والموضوعية في استخدام موارد الدولة المادية والمعنوية.

رابعا : الأسباب السياسية:

1-عدم توفر الحكم السياسي الراشد ونقص مناخ التنافس السياسي والانتخابات الحرة والنزيهة وانعدام ديمقراطية أجهزة الحكم.

2-تقييد آليات عمل مؤسسات المجتمع المدني وتعطيل الحريات الفردية والحد من المشاركة الفعالة للرأي العام

3-عدم فصل سلطات الدولة (التشريعية، التنفيذية، القضائية) يؤدي إلى الحد من تطبيق أحكام القوانين والنظام والتحقيق في محاسبة مرتكبي الفساد.

4-ضعف أو أحيان غياب السلطة الإعلامية التي تمارس الرقابة والمسائلة الشعبية على أعمال وتصرفات أفراد الجهاز الإداري العام والخاص، وتطرح المقترحات وتعبئ الرأي العام في إطار حيادي نزيه.

محاضرة رقم : 06

عنوان المحاضرة : سبل محاربة الفساد

أولا : الهيئات الدولية:

1-منظمة الشفافية الدولية: هي هيئة غير حكومية أسسها الحقوقي بيتر ايجن عام 1993 ومقرها برلين، عملها إعداد الدراسات والإحصائيات والجداول الخاصة بترتيب الدول من حيث انتشار الفساد فيها، ونشر التقارير المتعلقة بمكافحة الفساد، وإعداد دراسات ميدانية عن الظاهرة، وجعلت المنظمة مؤشر خاص للفساد يتدرج من 0 الى 10 نقط) 0) غياب الفساد) حيث في عام 2008 سجلت الجزائر 3.2 نقطة على مستوى هذا المؤشر واحتلت عالميا الرتبة 99 من بين 180 دولة، وفي عام 2012 سجلت الجزائر 3.4 نقطة واحتلت الرتبة 105 حيث تراجعت مقارنة مع عام 2008 وكانت متقدمة عن لبنان ومتخلفة عن المغرب.

2-منظمة الأمم المتحدة: تمثلت جهود منظمة الأمم المتحدة لمكافحة الفساد أساسا في اتفاقية مكافحة الفساد حيث تم إصدار قرارين خاصين لمواجهة الفساد ومكافحته عام 1996

3-البنك الدولي: تمثلت جهود البنك في مكافحة الفساد من خلال هيكلة المديونية لبعض الدول وبالتالي التقليل من الفساد الاقتصادي.

4-المنظمة العربية لمكافحة الفساد: انبثقت عن جامعة دول العربية ويتمثل عملها أساسا في محاربة الفساد في الدول العربية حيث تمثلت جهودها في انعقاد المؤتمرات الدولية للحد من نشر التقارير المتعلقة بظاهرة الفساد مثل مؤتمر الإسكندرية عام 2004 .

ومن هيئات مكافحة الفساد كذلك نذكر ما يلي:

*المنظمة العالمية للبرلمانين ضد الفساد.

*منظمة التعاون والتنمية الاقتصادية.

*منظمة الدول الأمريكية حول الفساد.

بالإضافة الى جهود بعض الاتفاقيات والمعاهدات الدولية لمكافحة الظاهرة كاتفاقيات الاتحاد الأوربي لمكافحة الفساد، ومعاهدات الاتحاد الإفريقي الإقليمية لمكافحة الفساد، وكذا الاتفاقية المدنية الدولية حول الفساد.

ثانيا : الهيئات المحلية:

1- الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد في الجزائر: جاء في الباب 08 من قانون الوقاية من الفساد ومكافحته عن تنصيب رئيس الهيئة وأعضاء مجلس اليقظة والتقييم للهيئة المنصوص عليه في لمادة 5 من المرسوم الرئاسي رقم 06/413 المحدد لتشكيل الهيئة الوطنية للوقاية الفساد ومكافحته، وتنظيمها وكيفيات سير عملها المرتبط بمكافحة الفساد في الجزائر.

2-الديوان المركزي لقمع الفساد: جاء في الآمر رقم 10/05 المؤرخ في26 أوث 2010 والمتمم للقانون رقم 06/01 المتعلق بالرقابة من الفساد ومكافحته إنشاء جهاز ثاني لمكافحة الفساد الى جانب الهيئة تحت تسمية الديوان المركزي لقمع الفساد، حيث تم تنظيمه وكيفية سير عمله إلا أنه لم يشدد العقاب على أعضاء هذا الجهاز.

3-الديوان الوطني للمحاسبة: وهي هيئة مختصة تابعة لرئاسة الحكومة تعمل على المحاسبة في الجانب الإداري والقانوني لمؤسسات الدولة.

4-ضباط وأعوان الضبطية القضائية: ويقومون مقام عمل من يمارس بعض صلاحيات الشرطة وموظفو أمانة الضبط.

ثالثا : أهم الطرق في معالجة الفساد:

1-تطبيق الاستراتيجيات المضادة للفساد، وسن الأنظمة والتشريعات والقوانين في شفافية ووضوح في تطبيق الجزاءات الصارمة في حق المخالفين للتنظيمات واللوائح لمؤسسات الدولة.

2-ضرورة الإصلاح السياسي لبعض الأنظمة وإرساء أنظمة مؤسساتية، وضمان استقلال فصل السلطات.

3-عقد دورات وندوات ومؤتمرات للتوعية والتحسيس من مخاطر ظاهرة الفساد وتداعيات تأثيرها على أفراد المجتمع.

4-تحسين الظروف المعيشية للموظفين، وتفعيل الحفاظ على الأمانة للموظفين الذين لديهم ذمة مالية مثل موظفي البنوك.